

حكم شراء مال بمال آخر وعملة بعمله اخرى الشيخ سليمان

العلوان

سليمان العلوان

هو شراء ماء بمال لا حرج اذا كان يدا بيد لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا اختلفت هذه الاصناف تبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا

بيد لا مانع نفسه الدولار بريال - [00:00:00](#)

واشتري الدولار بدينار. او اشتري العراقية بليرة لبنانية او بغير ذلك. هنا مال بمال لا حرج. لانه اخترق الجنس بيد. والنبي صلى الله

عليه وسلم قال فاذا اختلفت الاصناف فبيعه في اذا كان يدا بيد. اما اذا لم يكن يدا بيد - [00:00:20](#)

ضربا من ظروف الربا. ولو كان العصر حقيقة وجود اه يعني السؤال طبعاً جيد لانه يعني والناس يتحدثون عن هذا وجود واقع

للريالات الان او الدولار او الليرة او اه - [00:00:40](#)

الدينار الكويت او غير ذلك يعني وجود واقع ان لكل عملة رصيد من ذهب فضة هذا واقع وهمي لا حقيقة له. هذا واقع وهمي لا

حقيقة له ما يزعم الان - [00:01:00](#)

الدينار له رصيد له رصيد والدينار يكون له رصيد والليرة الاولى له رصيد هذا واقع وهمي لا حقيقة له صواب ان هذه القيم وهذه

الاوراق هي قوية بنفسها على حسب قوة اقتصاد بلدها فلو كان اقتصاد البلد قويا ارتفعت ضعف ضعفت لو كان لها رصيد فعلاً -

[00:01:10](#)

من ذهب فضة ضعف المادة القوي يبقى هو هو. هو هو. ولذلك الان مثلاً عملة العراقية سوف تغير لانه ما له قيمة. اوراق لو كان لك

قيمة كما يزعمون من ذهب او من فضة حقيقة بقيت الذهب والفضة ماذا تغير؟ يعني لو كنا نتعامل كواقع الصحابة والتابعين وبقيت

بالذهب والفضة حقيقة - [00:01:30](#)

ما يضره سقط فلان وعلان لانه ذهب هذا. يعني قيمته في نفسه يحتفظ. اما هذي اوراق قيمتها ليست في آآ نفسه. قيمته بقوة -

[00:01:50](#)